

منشور عدد		
2025	04	12

من وزير التربية  
إلى  
السيدات والسادة  
المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية  
المندوبين الجهويين للتربية

**الموضوع:** حول فتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والارشيف (دورة 2024).

**المرجع:** - الأمر عدد 675 لسنة 1999 المؤرخ في 29 مارس 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المتصرفين في الوثائق والارشيف وعلى جميع النصوص التي نقحته او تمته وآخرها الامر عدد 810 لسنة 2003 المؤرخ في 07 أبريل 2003 .

**المصاحيب:** استمارة ترشح

- القرار المؤرخ في 21 نوفمبر 2016 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والارشيف.

- القرار المؤرخ في 18 فيفري 2025 المتعلق بفتح المناظرة المذكورة.

وبعد، أعلمكم بأن وزارة التربية تنظم يوم 16 أبريل 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة متصرف عام في الوثائق والارشيف وذلك في حدود خطة (01) واحدة.

### 1) شروط الترشح:

يُمكن أن يشارك في المناظرة المذكورة المتصرفون الرؤساء في الوثائق والارشيف المترشحون في رتبهم والذين لهم خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في هذه الرتبة في تاريخ ختم الترشيحات (17 مارس 2025).

### 2) ترتيب المترشحين:

تتولى لجنة المناظرة ضبط المقاييس المزمع اعتمادها في دراسة وتقييم ملفات المترشحين وإسناد عدد لكل مترشح يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20) ثم ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا لمجموع الأعداد المتحصل عليها وفي حالة التساوي تعطى الأولوية لأقدمهم في الرتبة وإذا تساوت هذه الأقدمية تعطى الأولوية لأكبرهم سناً.

### (3) كيفية الترشح:

يتعين على المترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشح للمناظرة المذكورة أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الاداري وتسجل هذه المطالب وجوبا بمكتب الضبط للادارة التي ينتمي اليها المترشح وتكون مصحوبة بالوثائق التالية:

- سيرة ذاتية

- ملف يحتوي على الوثائق المبينة للخدمات التي قام بها المترشح بالادارة

- تقرير يتم إعداده من قبل المترشح يتضمن الأنشطة التي قام بها خلال السنتين الاخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات (المشاركة في المنتقيات، محاضرات...) وعند الاقتضاء نسخة من الاعمال والبحوث والمنشورات.

ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

يتولى رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح تقديم تقرير في الأنشطة التي قام بها المترشح خلال السنتين الأخيرتين السابقتين لتاريخ ختم الترشيحات بالاعتماد على:

- تنظيم العمل،

- نوعية الخدمة،

- اعمال التكوين والتأطير والبحوث،

- الأعمال المنجزة والنتائج المتحصل عليها،

ويسند للمترشح عددا يتراوح بين الصفر (0) والعشرين (20).

ويكون هذا التقرير مصحوبا بملاحظات رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح.

يرفض كل ملف ترشح يرد بعد تاريخ آخر أجل لتقديم ملفات الترشح (17 مارس 2025) ويعتبر

تاريخ التسجيل بمكتب ضبط الإدارة التي ينتمي إليها المترشح دليلا على ذلك.

والمطلوب :

- من السيدات والسادة المديرين العامين ومديري الإدارة المركزية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر إلى إدارة الشؤون الإدارية في أجل لا يتجاوز يوم 24 مارس 2025.

- من السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الإعدادية والمعاهد توجيه مطالب المترشحين إلى المندوبيات الجهوية للتربية الراجعين إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 24 مارس 2025.

- من السيد مدير الشؤون الإدارية والسيدات والسادة المندوبين الجهويين للتربية بجميع مطالب الترشح والتأكد من توفر جميع الوثائق المطلوبة ثم توجيهها إلى إدارة المناظرات المهنية مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية

في المترشحين قبل يوم 28 مارس 2025.

والسلام

وزير التربية

نور الدين التوري

